ماتقدم من اشارة للدعاء وقالوا يستحب تجديد التلبية ايضا في الانتشار
موصص اي رواه ابن ابي شيبة موقوفا من قول ابن عمر وفعله واذا رجع
اي من عرفة والى المشعر الحرام اي عملا بقوله تعالى فاذا افضتم اي دفعتم
ورجعتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام وهو جبل بمزدلفة
اسمه قزح يقف عليه الامام اي المغرب وهو افضل اماكن المزدلفة والا فكلها
موقف الا وادي محسر على ما في حديث وقال الازهري لشعائر المعالم التي
ندب الله اليها وامر القيام بها ومنه سمي المشعر الحرام لانه معلم للعبادة وموضع
لها انتهى والبيتوتة بها سنة والجمع بين العشائين جمع تاخير واجب وكذا الوقوف
اما صفة او بدل او عطف بيان ١٢ ح
بعد الصبح ولو ساعة واجب عندنا وعند الشافعي الوقوف سنة والبيتوتة
بها اكثر الليل واجبة واما ما نسب صاحب الهداية الى الشافعي انها ركن عنده
فغير صحيح استقبل القبلة فدعاه اي دعا الله تعالى وكبره اي قال الله
اكبر وهلله اي قال لا اله الا الله ووحده اي قال لا اله الا الله وحده الخ وقال
لعله هذا التهليل لازم لمن يتعرض ١٢
الحنفي اي قال انه واحد فلم يزل واقفا اي بعد صلوة الفجر حتى اسفر اي اضاء
واستنار الصبح ماخوذ من السفر وهو بياض النهار على ما ذكره الجوهري جدا
اي مبالغا فهو حال او صفة مصدر محذوف اي اسفارا بليغا بحيث يقرب
طلوع الشمس ثم يتوجه الى منى وقد اخطا الحنفي في قوله الضمير في اسفر الى الرسول
صلى الله عليه وسلم اي صلى الصبح عند ضيائه ومنشا خطائه غفلته عن مسالة
الاسفار فانه افضل عندنا لقوله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر فانه اعظم
للاجر وعند الشافعي اداء الصلوات في اوائل الاوقات افضل لما ورد من
ان اول الوقت رضوان الله وآخر الوقت غفران الله لكن هذه الصلوة في هذا
المكان مستثنى للاجماع على انه صلى الله عليه وسلم صلاها بغلس ولا خلاف للفقهاء

وفي المهذب الحرم كرد اكرد مكه و الحرم والحرام وحرم الاسلام مكه عربا الله تعالى الحرمان مكه و مدينه عمرها الله تعالى والحرام اما صفة للمشعر او بدل منه او عطف بيان له ١٢ ح

التكبير خدا را ببزرگي ياد كردن و بزرگ داشتن ١٢ ح

الاسفار نماز بروشني صبح كردن و بعدي بالباء و روشن شدن فالضمير في اسفر راجع الى الرسول اي صلى عند ضيائه او الى الصبح اي اضاء الصبح ١٢ ح

فيه

فيه م د س ق عو اي رواه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة وابو عوانة
كلهم عن جابر ولم يزل اي من يوم احرم يلبي حتى رمى الجمرة اي فيقطعها
اي يقول اللهم لبيك ١٢
مع اول حصاة يرميها اي جمرة العقبة اي التي لا ترمى في اول ايام النحر الا هي
تفسير من بعض الرواة ع اي رواه الجماعة عن ابن عباس واذا اراد رمي الجمار
اي الجمرات الثلاث في ثاني النحر وما بعده فاذا اتى اي بعد الزوال
للجمرة الدنيا اي القربى التي تلي مسجد الخيف رماها بسبع حصيات اي
احجار صغار بنحو الباقلا يكبر على اثر كل حصاة اي عقيبها وهو بكسر الهمزة
وسكون المثلثة وفي نسخة بفتحهما وهما لغتان ففي التنزيل قال هم اولاء
على اثري بفتحتين عند الجمهور وقرا رويس بالكسر والسكون خ س رواه
البخاري والنسائي عن ابن عمر او مع كل حصاة بان يجمع بين القول
والفعل وهو الاظهر كما في الجمع بين غسل اليدين والبسملة في اول الوضوء
م د س ق مص اي رواه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة
وابن ابي شيبة عن جابر ثم يتقدم اي عن موضع الجمرة الى مكان قدامها
فيسهل بضم اوله اي فيدخل في السهل من الارض قال المصنف يقال اسهل
يسهل اذا صار الى السهل من الارض وهو ضد الحزن وصار الى بطن الوادي
فهو بمعنى قوله ويستبطن الوادي بعني الآتي في جمرة العقبة لكنه وهم
من المؤلف اذ معناه انه يدخل في بطن الوادي واصلهما فالمطلوب هنا الدخول
في ارض السهل فالمغايرة بينهما ظاهرة للعارف بهما فيقوم مستقبل
القبلة قياما طويلا قيل قدر سورة البقرة فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي
الجمرة الوسطى كذلك اي مثل ما تقدم من اعتبار السبع وملاحظة
التكبير فياخذ ذات الشمال اي يمشي الى جهة الشمال عند تقدمه عن الجمرة وراءه

الجمار كشت والجمرة سنگها... كه بمنا اندازند... ١٢ ح

Copyright © King Saud University